

Distr.
GENERAL

A/C.5/48/43
10 December 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
اللجنة الخامسة
البندان ١٢٣ و ٢٥ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥قضية فلسطين

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشاريع القرارات
A/48/L.41 و A/48/L.42 و A/48/L.43

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٢ من
النظام الداخلي للجمعية العامة

ألف - الطلبات الواردة في مشاريع القرارات

١ - مشروع القرار A/48/L.41

١ - بموجب أحكام الفقرات ٤ و ٥ و ٦ و ٩ من منطوق مشروع القرار A/48/L.41، ستقوم الجمعية العامة بما يلي:

(أ) تطلب إلى اللجنة أن تواصل إبقاء الحالة المتعلقة بقضية فلسطين قيد الاستعراض، وأن تقدم تقارير واقتراحات في هذا الشأن إلى الجمعية العامة أو إلى مجلس الأمن، حسب الاقتضاء؛

(ب) تأذن للجنة بأن تواصل بذل كل جهد ممكن لتعزيز ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، وأن تدخل ما تراه مناسبا وضروريا من تعديلات، في ضوء التطورات، على برنامج عملها

المعتمد وأن تشدد بشكل خاص على الحاجة إلى تعبئة الدعم والمساعدة إلى الشعب الفلسطيني، وأن تقدم تقريرا في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين وما بعدها؛ (ج) تطلب أيضا إلى اللجنة أن تواصل تعاونها مع المنظمات غير الحكومية في مجال إسهامها في العمل على رفع مستوى الوعي الدولي بالحقائق المتعلقة بقضية فلسطين وتشجيع تقديم الدعم والمساعدة لتلبية احتياجات الشعب الفلسطيني، وأن تتخذ الخطوات اللازمة لإشراك مزيد من المنظمات غير الحكومية في أعمالها؛

(د) تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل تزويد اللجنة بجميع التسهيلات اللازمة لأداء مهامها.

٢ - مشروع القرار A/48/L.42

٢ - بموجب أحكام الفقرتين ٢ و ٣ من منطوق مشروع القرار A/48/L.42، ستقوم الجمعية العامة بما يلي:

(أ) تطلب إلى الأمين العام أن يزود شعبة حقوق الفلسطينيين التابعة للأمانة العامة بما يلزمها من الموارد بما في ذلك مواصلة تطوير نظام المعلومات المحوسب المتعلق بقضية فلسطين، وأن يكفل استمرارها في أداء المهام المبنية بالتفصيل في الفقرة ١ من القرار ٤٠/٣٢ باء، و الفقرة ٢ (ب) من القرار ٦٥/٣٤ دال، والفقرة ٣ من القرار ٩٦/٤٠ باء، والفقرة ٢ من القرار ٦٦/٤٢ باء، والفقرة ٢ من القرار ٤١/٤٤ باء، والفقرة ٢ من القرار ٧٤/٤٦ باء. وذلك بالتشاور مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وتحت إرشادها؛

(ب) تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل استمرار تعاون إدارة شؤون الإعلام وغيرها من وحدات الأمانة العامة في تمكين شعبة حقوق الفلسطينيين من أداء مهامها، وفي تغطية مختلف جوانب قضية فلسطين تغطية وافية؛

٣ - مشروع القرار A/48/L.43

٣ - بموجب الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار A/48/L.43، ستطلب الجمعية العامة إلى إدارة شؤون الإعلام أن تواصل، بتعاون وتنسيق كاملين مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوق غير القابلة للتصرف، برنامجها الإعلامي الخاص المتعلق بقضية فلسطين لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥، مع توخي المرونة اللازمة التي قد تتطلبها التطورات التي تؤثر على قضية فلسطين، ومع التركيز بصفة خاصة على الرأي العام في أوروبا وأمريكا الشمالية، وأن تضطلع على وجه الخصوص بما يلي:

- (أ) نشر المعلومات المتعلقة بجميع أنشطة منظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بقضية فلسطين، بما في ذلك التقارير المتعلقة بالأعمال التي تضطلع بها منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة؛
- (ب) مواصلة إصدار واستكمال المنشورات المتعلقة بمختلف جوانب قضية فلسطين في جميع الميادين؛
- (ج) توسيع نطاق المواد السمعية - البصرية التي تقوم بإعدادها عن قضية فلسطين، بما في ذلك إنتاج تلك المواد؛
- (د) تنظيم بعثات إخبارية للصحفيين لتقصي الحقائق في المنطقة بما في ذلك إيغاد بعثات إلى الأراضي المحتلة، والتشجيع على إيغاد هذه البعثات؛
- (هـ) تنظيم لقاءات دولية وإقليمية ووطنية للصحفيين؛
- (و) تقديم المساعدة، بالتعاون مع وكالات منظومة الأمم المتحدة المختصة، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، إلى الشعب الفلسطيني في ميدان تطوير وسائط الإعلام.
- باء - الصلة بين الطلبات وبرنامج العمل المقترح
- ٤ - أنشئت اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د - ٣٠) المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥، وكانت ولاية اللجنة والأعمال المساندة التي تقوم بها شعبة حقوق الفلسطينيين موضوع قرارات متعاقبة اتخذتها الجمعية العامة منذ ذلك الحين، آخرها القرار ٦٤/٤٧ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢.
- ٥ - وتتصل الأنشطة المقترحة استجابة للطلبات الواردة في مشاريع القرارات بالبرنامج ٥، قضية فلسطين، وبالبرنامج ٣٨، الإعلام، من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ بصيغتها المنقحة من الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين (A/47/6/Rev.1).
- ٦ - وقد رصدت الاعتمادات ذات الصلة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥^(١) تحت الباب ٣ ألف و ٣ جيم، الشؤون السياسية، والباب ٢٤، الإعلام.

جيم - الأنشطة التي ستنفذ الطلبات من خلالها

٧ - إذا ما اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/48/L.41، فسيرصد اعتماد لرد تكاليف سفر أعضاء اللجنة، عملاً بأحكام الفقرة ١ (أ) أعلاه، وسيتم تقديم خدمات فنية لأعمال اللجنة.

٨ - وإذا ما اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/48/L.42، فسيضطلع بالأعمال التحضيرية اللازمة لتنظيم ثلاث حلقات دراسية إقليمية لمدة كل منها خمسة أيام، وحلقتين دراسيتين إقليميتين مدة كل منهما أربعة أيام، وحلقتين دراسيتين إقليميتين مدة كل منهما يومان، وندوتين إقليميتين مدة كل منهما يومان، وخمس ندوات إقليمية مدة كل منها ثلاثة أيام، وأربعة اجتماعات تحضيرية مدة كل منها يومان، واجتماعين دوليين للمنظمات غير الحكومية مدة كل منهما ثلاثة أيام، وتنسيقها وتقديم الخدمات الفنية إليها. وترد الافتراضات المتعلقة بعقد هذه الاجتماعات تفصيلاً في المرفقين الأول والثاني لهذه الوثيقة، وهي الافتراضات ذاتها الموضوعة للفترة ١٩٩٢-١٩٩٣. وسيرصد اعتماد أيضاً لشعبة حقوق الفلسطينيين للاضطلاع بالمهام المشار إليها في الفقرة ٢ (أ) أعلاه، بما في ذلك إعداد المنشورات والاتصال والتشاور مع المنظمات غير الحكومية. وفيما يتعلق بمواصلة إعداد نظام المعلومات المحوسب فقد رصد اعتماد تحت الباب ٣ جيم، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥.

٩ - وإذا ما اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/48/L.43، فستواصل إدارة شؤون الإعلام، بتعاون وتنسيق كاملين مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، برنامجها الإعلامي الخاص المتعلقة بقضية فلسطين، مع توخي المرونة اللازمة التي قد تتطلبها التطورات التي تؤثر على قضية فلسطين.

دال - التعديلات اللازم إدخالها في برنامج العمل
المقترح للفترة ١٩٩٤-١٩٩٥

١٠ - الأنشطة المبينة في الفرع جيم أعلاه مبرمجة تحت الأبواب ٣ ألف و ٣ جيم و ٢٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥. ولن تكون هناك حاجة إلى تعديلات.

هـ - إمكانية الاستيعاب

١١ - فيما يتعلق بالتكاليف الأساسية للأنشطة المحددة إجمالاً في الفرع جيم أعلاه، فقد رصد بالفعل اعتماد تحت البابين ٣ جيم و ٢٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥.

١٢ - وفيما يتعلق بتكاليف خدمة المؤتمرات لبرنامج الاجتماعات، المشار إليه في الفقرة ٩ أعلاه والمفصل في مرفقي هذه الوثيقة، يتضمن الباب ٢٥ هاء (خدمات المؤتمرات) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤، اعتمادا ليس فقط للاجتماعات المعروضة وقت إعداد الميزانية بل أيضا للاجتماعات التي قد يؤذن بها فيما بعد. ويرصد هذا الاعتماد استنادا إلى الخبرة السابقة، ويفترض أن عدد الاجتماعات والمؤتمرات في الفترة ١٩٩٥-١٩٩٤ وطريقة توزيعها متسقان مع نمط الاجتماعات في السنوات السابقة. وعلى هذا الأساس، يقدر أنه لن تكون هناك حاجة الى موارد إضافية تحت الباب ٢٥ هاء من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ نتيجة لاعتماد مشاريع القرارات.

واو - خلاصة

١٣ - إذا اعتمدت الجمعية العامة مشاريع القرارات A/48/L.41 و A/48/L.42 و A/48/L.43 لن يلزم رصد أي اعتمادات إضافية تحت الأبواب ٢ ألف أو ٣ جيم أو ٢٤ أو ٢٥ هاء من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤. وسيكون من اللازم أن توافق الجمعية العامة على استثناء الاجتماعات الوارد تفصيلها في المرفقين الملحقين بهذه الوثيقة والمقرر عقدها بعيدا عن المقر المحدد للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف من أحكام قرارها ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، الذي يقضي بعقد الهيئات لاجتماعاتها في مقارها المحددة.

الحواشي

(١) A/48/6، الأبواب ٢ ألف و ٣ جيم و ٢٤.

المرفق الأول

برنامح الاجتماعات للفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥

١ - يتوقع أن تعقد الاجتماعات التالية خلال فترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥:

١٩٩٤					
مكان الاجتماع	العدد	الموعد	عدد المواطنين	عدد المشاركين	عدد الخبراء/الأعضاء
سجود فيما بعد	٥ أيام	سجود فيما بعد	٨	١٠٠	٢٠
سجود فيما بعد	٥ أيام	سجود فيما بعد	٨	١٥٠-١٠٠	٢٠
سجود فيما بعد	٤ أيام	أيار/سايو	٨	١٥٠-١٠٠	٢٠
نيويورك	يومان	حزيران/يونيه	٥	١٠٠	١٠
سجود فيما بعد	٢ أيام	نيسان/أبريل - أيار/مايو	٨	١٠٠	٦
سجود فيما بعد	٢ أيام	نيسان/أبريل - أيار/مايو	٨	١٠٠	٦
جنيف أو فيينا	يومان	آب/أغسطس	٨	١٥٠-١٠٠	٦
نيويورك	٢ أيام	حزيران/يونيه	٥	١٥٠-١٠٠	٦
نيويورك	يومان	كانون الثاني/يناير - شباط/فبراير	٤	١٧	١٧
جنيف	يومان	أيار/سارس	٤	٢٩	٢٦
جنيف أو فيينا	٢ أيام	آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر	٩	٢٥٠	١٥

ألف - الحلقات الدراسية الإقليمية

١ - آسيا

٢ - أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٣ - أوروبا

٤ - أمريكا الشمالية

باء - دوات المنظمات غير الحكومية

١ - آسيا

٢ - أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٣ - أوروبا

٤ - أمريكا الشمالية

جيم - الاجتماع التحضيري لكل من:

١ - دورة المنظمات غير الحكومية لأمريكا الشمالية

٢ - الاجتماع الدولي الحادي عشر للمنظمات غير الحكومية

دال - الاجتماع الدولي للمنظمات غير الحكومية (الحادي عشر)

المرفق الأول (تابع)

١٩٩٥					
مكان انعقاد	المدة	المرجع	عدد الموظفين	عدد المشاركين	عدد الخبراء/الأعضاء
ألف - المحطات الدراسية الإقليمية					
١ - أفريقيا	٥ أيام	جيسان/أربيل	٨	١٠٠	٧٠
٢ - أوروبا	٤ أيام	سيجدد فيينا بعد	٨	١٥٠-١٠٠	٧٠
٣ - أمريكا الشمالية	٣ أيام	حزيران/يونيه	٥	١٠٠	١٠
٤ - دولارات المنظمات غير الحكومية					
١ - أفريقيا	٢ أيام	جيسان/أربيل	٨	١٠٠	٦
٢ - أوروبا	٣ أيام	آب/أغسطس	٨	١٥٠-١٠٠	٦
٣ - أمريكا الشمالية	٣ أيام	حزيران/يونيه	٥	١٥٠-١٠٠	٦
جيم - الاجتماع التحفيزي لكل من:					
١ - دورة المنظمات غير الحكومية لأمريكا الشمالية	٣ أيام	كانون الثاني/يناير - شباط/فبراير	٤	١٧	١٧
٢ - الاجتماع الدولي الثاني عشر للمنظمات غير الحكومية	٣ أيام	جنتيف أو فيينا	٤	٧٩	٧٩
٣ - الاجتماع الدولي للمنظمات غير الحكومية (الثاني عشر)	٣ أيام	جنتيف أو فيينا	٩	٧٥٠	١٥

٢ - من المفترض أن تنظم المحطات الدراسية والسبع والدورات السبع والاجتماعات التحفيزية الأربعة والاجتماعان الدوليان المبرجتين، على النحو التالي:

(أ) لا يتوقع أن تستضيفها الحكومات وسيتم، لذلك، استثناء الاجتماعات التي ستعقد بعيداً عن المقر المحدد للجنة من قرار الجمعية العامة ٧٤٧/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

(ب) سيحضر كل حلقة دراسية وكل دورة وكل اجتماع خمسة من أعضاء اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، بتمثيل الشخصية؛

(ج) بمناسبة انعقاد كل حلقة دراسية وكل دورة وكل اجتماع، ينظمه رئيس اللجنة المعنية المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف حفل استقبال للمشاركين؛

(د) في حالة عقد اجتماعات بعيداً عن أماكن عقد مؤتمرات الأمم المتحدة، ومع مراعاة السبلات التوجيهية التي ينظمها قرار الجمعية العامة ١٧٧/٤١ جيم، المرفق ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، سيلزم إيفاد بعثات تخطيط لتقييم المرافق التي ستكون متوفرة؛

(هـ) سيتم أيضاً رصد الاعتمادات اللازمة لتوفير الموظفين المحليين وإيجار أماكن العمل وبود أخرى مثل تجهيزات الترجمة الشفوية، والنقل المحلي، والخدمات المساعدة الأخرى.

المرفق الثاني
الاحتياجات من خدمات المؤتمرات

١ - يفترض أن برنامج الاجتماعات سيتطلب الاحتياجات التالية:

١٩٩٤									
الوثائق							احتياجات الاجتماعات		
اللغات التي ستصدر بها ^(أ)	بعد الدورة		أثناء الدورة		ما قبل الدورة				
	عدد الوثائق	عدد الصفحات	عدد الوثائق	عدد الصفحات	عدد الوثائق	عدد الصفحات	عدد الاجتماعات في اليوم	الترجمة الشفوية ^(ب)	
									ألف - الحلقات الدراسية الإقليمية
	ع ف ن (ب)	١	٢٥	٧	١٠٠	٢٢	٣٠٠	ع ف ن	١ - آسيا
	س ف ن	١	٢٥	٧	١٠٠	٢٢	٣٠٠	س ف ن	٢ - أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
	ف ن	١	٢٥	٧	١٠٠	٢٢	٣٠٠	ف ن	٣ - أوروبا
	ف ن	١	٢٥	٥	٥٠	١٢	١٥٠	ف ن	٤ - أمريكا الشمالية
									باء - ندوات المنظمات غير الحكومية
	ع ف ن	١	٢٥	٦	٧٥	٦	٦٠	ع ف ن	١ - آسيا
	س ف ن	١	٢٥	٦	٧٥	٦	٦٠	س ف ن	٢ - أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
	ف ن	١	٢٥	٦	٧٥	٦	٦٠	ف ن	٣ - أوروبا
	ف ن	١	٢٥	٦	٧٥	٦	٦٠	ف ن	٤ - أمريكا الشمالية
									جيم - الاجتماع التحضيري لكل من:
	ف ن	١	٢٠	٦	٣٠	٦	٢٥	ف ن	١ - ندوة المنظمات غير الحكومية لأمريكا الشمالية
	ف ن	١	٢٠	٦	٩٠	٦	٢٥	ف ن	٢ - الاجتماع الدولي الحادي عشر للمنظمات غير الحكومية
	س ع ف ن	١	٢٥	٧	٩٠	١٢	١٢٠	س ع ف ن	دال - الاجتماع الدولي للمنظمات غير الحكومية

(أ) تعني الحروف س و ع و ف و ن اللغات الإسبانية والعربية والفرنسية والانكليزية
(ب) لا تشمل وثائق ما بعد الدورة

.../...

93-69893

المرفق الثاني (تابع)

١٩٩٥									
الوثائق							احتياجات الاجتماعات		
اللغات التي ستصدر بها ^(١)	بعد الدورة		أثناء الدورة		ما قبل الدورة				
	عدد الوثائق	عدد الصفحات	عدد الوثائق	عدد الصفحات	عدد الوثائق	عدد الصفحات	عدد الاجتماعات في اليوم	الترجمة الشفوية ^(٢)	
									<u>ألف - الحلقات الدراسية الإقليمية</u>
ع ف ن (ب)	١	٢٥	٧	١٠٠	٢٢	٢٠٠	ع ف ن	٢	١ - أفريقيا
ف ن	١	٢٥	٧	١٠٠	٢٢	٢٠٠	ف ن	٢	٢ - أوروبا
ف ن	١	٢٥	٥	٥٠	١٢	١٥٠	ف ن	٢	٣ - أمريكا الشمالية
									<u>باء - ندوات المنظمات غير الحكومية</u>
ع ف ن	١	٢٥	٦	٧٥	٦	٦٠	ع ف ن	٢	١ - أفريقيا
ف ن	١	٢٥	٦	٧٥	٦	٦٠	ف ن	٢	٢ - أوروبا
ف ن	١	٢٥	٦	٧٥	٦	٦٠	ف ن	٢	٣ - أمريكا الشمالية
									<u>جيم - الاجتماع التحضيري لكل من:</u>
ف ن	١	٢٠	٦	٢٠	٦	٢٥	ف ن	٢	١ - ندوة المنظمات غير الحكومية لأمريكا الشمالية
ف ن	١	٢٠	٦	٢٠	٦	٢٥	ف ن	٢	٢ - الاجتماع الدولي الحادي عشر للمنظمات غير الحكومية
س ع ف ن	١	٢٥	٧	٩٠	١٢	١٢٠	س ع ف ن	٢	<u>دال - الاجتماع الدولي للمنظمات غير الحكومية (الثاني عشر)</u>

(أ) تعني الحروف س و ع و ف و ن اللغات الأسبانية والعربية والفرنسية والانكليزية

(ب) لا تشمل وثائق ما بعد الدورة

٢ - ستجهز جميع وثائق ما قبل الدورة ووثائق ما بعد الدورة في نيويورك؛ وستكون جنيف مسؤولة عن الخدمات التي تقدم أثناء الدورة للاجتماعات التي تعقد في أوروبا وأفريقيا، وستكون نيويورك مسؤولة عن الخدمات التي تقدم أثناء الدورة للاجتماعات التي تعقد في آسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وستشمل الوثائق للحلقات الدراسية السبع ورقات يعدها خبراء وبيانات يدلي بها خبراء وضيوف مدعوون خصيصا لذلك، وتقارير عن الحلقات الدراسية وبيانات صحفية وستوزع أثناء الحلقة الدراسية ووثائق ودراسات وكتيبات مختارة لشعبة حقوق الفلسطينيين. وستكون طباعة الوثائق للندوات السبع والاجتماعات التحضيرية الأربعة والاجتماعين الدوليين كما يلي: (أ) ما قبل الدورة: '١' المبادئ التوجيهية للندوة؛ و '٢' النظام الداخلي؛ و '٣' ورقات معلومات أساسية عن المسائل الرئيسية؛ و (ب) أثناء الدورة: '١' مذكرات من الرئيس؛ و '٢' ورقات متنوعة من الخبراء؛ و '٣' مشروع تقرير الندوة؛ و (ج) ما بعد الدورة: تقرير الندوة.

٣ - سيلزم توفير تكاليف السفر والإقامة لموظفي خدمة المؤتمرات الذين يوفدون الى الأماكن التي تعقد فيها الاجتماعات.

- - - - -